﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ وَأَمَّا ٱلۡأٓخَرُ فَيُصۡلَبُ فَتَأۡكُلُ ٱلطَّيۡرُ مِن رَّأۡسِهِۦۚ قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ ٤١﴾ [يوسف: 41]

مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

الإقْبالُ عَلى حاجَةِ السّائِلَيْن بتأويل رؤياهما بعد نُصْحِهِما بِما هو أَنْفَعُ لَهُما وأرفع

بعد أن بيَّن لهما يوسف ﷺ في الآية السَّابقة، أنَّه لا خير إلّا في الدّين القيِّم الّذي هو ملَّة آبائه إبراهيم وإسحاق ويعقوب ﷺ، وهو بذلك قد بلغ الغاية من لفت انتباه الفتيَيْن إلى دعوته، جاءت هذه الآية لبيان انتقال يوسف ﷺ، إلى تعبير الرّؤيا إجابةً لطلب الفتيَيْن.

ومنها لمّا أَتَمَّ يوسُفُ ﷺ نُصْحَهُ ودَعْوَتَهُ إلى توحيدِ اللّه سُبحانَهُ، وذلك أهَمُّ لَهُما وأنفَعُ؛ لما يترتَّبُ عليه من سعادَةِ الحياةِ الأبديَّةِ؛ أَقْبَلَ على حَاجَتِهما إلى تعبيرِ الرُّؤيا، فقال: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ وَأَمَّا ٱلۡأٓخَرُ فَيُصۡلَبُ فَتَأۡكُلُ ٱلطَّيۡرُ مِن رَّأۡسِهِۦۚ﴾[1].

شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿فَيَسۡقِي﴾: السَّقْيُ والسُّقْيا: أن يعطيه ما يشرب، والإسقاء أن يجعل له ذلك حتّى يتناوله كيف شاء، فالإسقاء أبلغ من السَّقي؛ لأنَّ الإسقاء، هو أن تجعل له ما يُسقى منه ويُشرب، تقول: أسقيتُه نهرًا، قال تعالى: ﴿وَسَقَىٰهُمۡ رَبُّهُمۡ شَرَابٗا طَهُورًا ٢١﴾ [الإنسان: 21]، وقال في الإسقاء: ﴿وَأَسۡقَيۡنَٰكُم مَّآءٗ فُرَاتٗا ٢٧﴾ [المُرسَلات: 27][2].

2) ﴿خَمۡرٗاۖ﴾: الخاءُ والميمُ والرّاءُ تدور اشْتِقاقاتُها حولَ مَعْنى التَّغطيَةِ، والسَّتْرِ اللَّطيفِ[3]، وَمنهُ الخِمارُ وهوَ ما يُسْتَرُ بِهِ، ثُمَّ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/90.
(2) الرّاغب، المفردات: (سقي).
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (خمر)، وجبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (خمر).

غَلبَ استعمالُهُ فيما تُغطِّي به المرأةُ رأسَها، ويُجْمَعُ على خُمُرٍ، ومنهُ قولُ اللّه سُبحانَهُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾[1] [النّور: 31]. والخَمْرُ شَرْعًا: اسْمٌ لِكُلِّ مُسْكِرٍ[2]؛ لقولِ النَّبيِّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[3]، وعند بعضهم اسمٌ للمُتَّخذ من العنب والتَّمر، وليس هذا من باب الحصر، ولا تختصُّ بهما[4]، وهوَ المُرادُ في قولِ اللّه تَعالى: ﴿فَيَسْقِي رَبَّهُۥ خَمْرًا﴾.

3) ﴿فَيُصْلَبُ﴾: الصّادُ واللّامُ والباءُ تدور اشْتِقاقاتُها على مَعْنى شدَّةِ شيْءٍ وتماسُكِهِ مَعَ امتدادِهِ[5]، ومنهُ سُمِّيَ الظَّهْرُ صُلْبًا؛ لقوَّتِهِ[6]، وهو مصدر صَلَبَهُ يَصْلِبهُ صَلْبًا، وأصله من الصّليب: وهو الوَدَك الّذي يخرج من العظم، وبه سُمِّي المصلوب لِما يسيل من وَدَكِه[7]. وَمِن هذا البابِ: الصَّلْبُ، وهوَ القِتْلَةُ المعروفَةُ، وحقيقتُها: تَعْليقُ الإنْسانِ للقَتْلِ[8]، وقيلَ لَها ذلك؛ لكونِها تَتِمُّ بشَدِّ المَصْلوبِ عَلى شيءٍ منصوبٍ، كما قالَ اللّه سُبحانَهُ حكايةً عَنْ فرعونَ أنَّه قال: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: 71][9]. ومنه قولُه: ﴿وَأَمَّا ٱلْءَاخَرُ فَيُصْلَبُ﴾، فإنَّ المُرادَ أنَّهُ يُقتلُ، ويُشدُّ على خشبَةٍ ونَحْوِها.

4) ﴿قُضِىَ﴾: فصْلُ الأمرِ قولًا كان ذلك أو فعلًا، وكلٌّ واحدٍ منهما على وجهيْن: إلهيٍّ وبشريٍّ، فمن القول الإلهيّ قوله: ﴿*وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: 23]؛ أيْ: أمر بذلك، وقال تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الإسراء: 4]، فهذا قضاءٌ بالإعلام والفَصْل في الحُكم؛ أيْ: أعلمناهم، وأوحينا إليهم وحيًا جزمًا، ومن الفعل الإلهيّ قوله: ﴿وَٱللَّهُ يَقْضِى بِٱلْحَقِّ﴾ [غافر: 20]، وقوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فُصّلت: 12] إشارةٌ إلى إيجاده الإبداعيّ والفراغ منه، ومن القول البشريّ: قضى الحاكم بكذا، ومن الفعل البَشريّ: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البقرة: 200]، والقضاء في اللّغة له معانٍ عديدة مرجعها

(1) الرّاغب، المفردات: (خمر).
(2) ابن عثيمين، الشّرح الممتع: 1/428.
(3) رواه مسلم في صحيحه، الحديث رقم: (2003).
(4) الرّاغب، المفردات: (خمر).
(5) جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (صلب).
(6) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (صلب).
(7) ابن منظور، لسان العرب: (صلب).
(8) الرّاغب، المفردات: (صلب).
(9) جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (صلب).

إلى انقضاء الشّيء وتمامه وإحكامه[1]. ومعنى الآية: ﴿قُضِيَ﴾: فُرغ من الأمر.

5) ﴿تَسْتَفْتِيَانِ﴾: الفاءُ والتّاءُ والحرفُ المُعتلُّ تدلُّ اشْتِقاقاتُهَا على مَعْنَيَيْنِ كُلِّيَّيْنِ؛ أحدهما: الطَّراوَةُ وَالجِدَّةُ، وَالآخَرُ: تَبْيِينُ الأحْكامِ[2]، وَمِنَ الثَّاني: الفَتْوى، ومنه قولُ اللّه سُبحانَهُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النّساء: 176]، وحقيقةُ الفَتْوى: الجَوابُ عَمّا يُشْكِلُ من الأحْكام[3]، والاسْتِفْتاءُ: طَلَبُ الفَتْوى، فالسّين والتّاء للطَّلَبِ عَلى ما هوَ الغالبُ فيها، وهو المَعْنى المُرادُ في قولِه: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾.

المَعْنى الإجْماليُّ:

تَعْبيرُ يوسُفَ عليه السلام لِرُؤْيا الفَتَيَيْنِ، وتضمينها نصيحة ودعوة إلى الحقِّ

في هذه الآية الكريمة شرعَ يوسفُ عليه السلام في تأويل الرُّؤيا، فقال: يا صاحبيَّ في السِّجْنِ؛ هاكُما تعبيرَ رُؤْياكُما؛ أمّا الَّذي رَأى في منامِهِ أنَّه يَعْصِرُ العِنَبَ؛ فإنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ السِّجن، ويَكونُ سَاقِيَ الخَمْرِ لِلمَلِك، وأمَّا الآخَرُ الّذي رَأى أنَّه يَحْمِلُ خبْزًا عَلى رَأْسِهِ؛ فَإنَّهُ يُصْلَبُ، ويُتْرك، فَتأكُلُ الطَّيْرُ مِن رَأْسِهِ، ثم أغلقَ البابَ دون التّساؤلِ أو التّضرُّر ممّا أفتاهما به؛ إذ قَدْ فُرِغَ مِنَ الأمْرِ الّذي فيهِ اسْتَفْتَيْتُما، وثبَتَ حُكْمُ اللّه سُبحانَهُ عَلَيْكُما بالَّذي أَخْبَرْتُكُما به[4].

وترشدُ الآيةُ الكريمةُ إلى مشروعيَّةِ الاستفتاءِ في كلِّ مُشكِلٍ من الأمور، وإلى أنَّ القاضيَ يجبُ أن يكون ذهنُه مُنصبًّا على الحُكم لا على المحكوم عليه، فقد سمعَ يوسفُ عليه السلام منهما وهو لا يعرفُ مَن سينال البراءة، ومَن الّذي سوفَ يعاقب، فنزعَ يوسفُ ذاتَه من

(1) الرّاغب، المفردات: (قضى).
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (فتى).
(3) الرّاغب، المفردات: (فتى).
(4) ابن جرير، جامع البيان: 16/107، ونخبة من أساتذة التّفسير، التّفسير المُيسّر، ص: 240.

الأمر، ولم يسمحْ لنفسه بدخول الهوى إلى قلبِه؛ لأنَّ الهوى يلوِّنُ الحُكْم، وتغلبُ العاطفة، ولا بدَّ للقاضي لحظةَ إصدار الحُكم أن يتجرَّد تمامًا من الهوى والذّاتيّات[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

عِلَّةُ الفَصْلِ:

فُصِلَ قولُ الله ﷻ: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ﴾ عمَّا قَبْلَهُ؛ لكونِ تأويل رؤيا الفتيَين مغايرًا لما سبقَ من دعوته ﷺ لهما إلى عبادة الله الواحد، فبينَ الجُملتيْن كمالُ الانقطاعِ، وذلِكَ لأنَّه بَعْدَ أن حقَّقَ الحقَّ، ودعا الفَتَيَيْن إليه، وبيَّنَهُ لَهُما؛ شرعَ في تأويلِ ما استعْبَراهُ، فكان هذا كلامًا مُباينًا للَّذي قَبْلَهُ[2].

تأويلُ الرُّؤيا مَلمحٌ من العلم اللَّدنيّ الَّذي يؤتاه الصّالحون، خصوصيَّة دون سواهم

دلالة التكرار في: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾:

كرَّر يوسف ﷺ النِّداء، بقوله تعالى: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾ لاختلاف المُتعلّق في كلٍّ منهما، فالنِّداء الأوَّل كان في دعوتهما إلى التَّوحيد، أمّا النِّداء الثّاني فكان لتأويل الرُّؤيا للفتيَيْن، وهذا هو المطلب الأصليُّ لهما؛ لذا كرَّر النِّداء ليُعلمهما بأهمّيَّة ما طلب من تأويل الرُّؤيا، وفي هذا من فقه الدَّعوة الكثير، وفيه إشارةٌ إلى توطئة لطيفة لتعبير الرُّؤيا.

دقَّة السّياق القرآنيّ في التَّعبير عن المعاني المختلفة بالإفراد والتَّكرار

بلاغة أُسلوبِ النِّداءِ في صَدْر الآية الكريمة:

وَجَّه يوسُفُ ﷺ الخطابَ لَهُما بأسلوبِ النِّداءِ في قوله: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ﴾ مرَّةً أخْرى لتَجْتَمِع أنفسُهما لسماعِ جوابِهِ عن اسْتِفْتائِهما، ولإظْهارِ الاهتِمامِ بما يُلْقيهِ إليهما مِن التَّأويل[3].

اسْتِرْعاءُ سَمْعِ المُخاطَبِ، لِتَلَقّي مُهِمّاتِ الأُمورِ من الله العزيز الغفور

(1) الشّعراويّ، تفسير الشّعراويّ: 11/6961.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/279، والآلوسيّ، روح المعاني: 6/435.
(3) ابن عطيّة، المُحرّر الوجيز: 3/246، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 12/277.

سِرُّ النِّداءِ بالحرف (يا):

جاءَ النِّداءُ بـ (يا) في قولِ اللهِ ﷻ حكايةً عن يوسُفَ عليه السلام: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾، وهي أداةٌ تُستعمَلُ في الأصْلِ لنداءِ البَعيدِ، والحالُ أنَّ الفَتَيَيْنِ قَريبانِ، وذلكَ للإشارَةِ إلى أنَّ الكلامَ الَّذي بَعْدها كلامٌ عظيمُ القَدْرِ رفيعُ الشَّأْنِ، فيكونُ ذلك سببًا لِاسْتِرْعاءِ سَمْعِهما إلى ما يقولُهُ من تعبيرِ رُؤياهُما[1].

الدَّاعيَةُ اللَّبيب، هو مَن يُبلِّغ بمنطقٍ مهذَّب أريب

نُكْتَةُ نِدائِهما بِوَصْفِ (الصُّحبة):

في نداءِ يوسُفَ عليه السلام الفَتَيَيْنِ بوصفِ صُحْبَتِهما السِّجْنَ ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾؛ لكونِ السِّجْنِ مكانًا تزولُ فيه الحظوظُ، ويحصلُ فيهِ للنَّفْسِ الانكسارُ، ورقَّةُ القلبِ، فتتمَحَّض فيه المَوَدَّةُ[2].

انْكِسارُ النَّفْسِ مَظِنَّةٌ لإخْلاصِ النُّصْحِ، ومتانة الرَّوابط

وفي ندائِهما بهذا الوصفِ أيضًا دونَ اسمَيْهما، لعدَمِ معرفَتِهِ بهما؛ لكونِ هذا الحوارِ واقعًا بَعْدَ دخولِهما السِّجْنَ بيَسيرٍ قبلَ أن تطولَ العِشْرَةُ بينَهُما وبينَهُ، وفي هذا النِّداءِ كذلكَ إيماءٌ إلى ما حدثَ مِنَ الصِّلةِ بَيْنَهُما، وهي صلةُ التَّشابُهِ في الضَّراءِ، وذلك لأنَّ المُماثلَةَ في الأحوالِ من جُملةِ الرَّوابطِ الّتي تقومُ مقامَ صِلَةِ القرابَةِ، وربَّما قَدْ تزيدُ عليها[3].

سرُّ الجمعِ بينهما في النِّداء، دون تفريقٍ بينهما:

ثَنَّى يوسف عليه السلام في ندائهما: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾ ليندرج الحكمان معًا، فلا يُواجِه المحكوم عليه بالصَّلب بمصيره، بل ترك لهما إدراك تأويله للرُّؤيا، ليأخذ كلٌّ منهما ما يوافق ما رآه، وفي ذلك تلطُّفٌ من المواجهة بالسّوء، شفقة بالمصلوب، ومراعاةً لحسن الصُّحبة.

قول الحقيقة بالعبارة اللَّطيفة، يُهوِّن من الألم، ويُعين على تقبُّل المصير

معنى الإضافَةِ في ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾:

إضافةُ لفظِ الصّاحبيْنِ إلى السِّجْنِ، في قولِ اللهِ ﷻ حكايةً عَنْ

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/90.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/90.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 12/274.

سُكْنى المكان، من ضُروبِ صُحْبَتِهِ

يوسُفَ عليه السلام: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾؛ لكونهما ساكِنَيْنِ فيهِ، كما يُقالُ: أَصْحاب الجَنَّةِ وأَصْحابُ النّارِ؛ لِكَوْنِهم سُكّانَها[1].

ويحتَملُ أَن تَكون الإضافَةُ مِن بابِ الإضافَةِ إلى الظَّرْفِ، والمَعنى: يا صاحبيَّ في السِّجْنِ، كما يُقال: يا سارِقَ اللَّيْلَةِ، والمعنى: يا سارقًا في اللَّيلةِ؛ وذلك لأنَّ اللَّيلَةَ لا تُسْرَقُ، وإنَّما تقَعُ السَّرِقَةُ فيها[2].

دلالة الإبهام في الجَوابِ ضمن السّياق:

من رِعايَةِ حُسْنِ الصُّحْبَةِ، عَدَمُ مواجَهَةِ الصّاحِبِ بِما يَسوؤُهُ

تُرِكَ تعيينُ جوابِ الرُّؤْيَيْنِ لِمَنْ هو، فقال: ﴿أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ وَأَمَّا ٱلۡأٓخَرُ فَيُصۡلَبُ فَتَأۡكُلُ ٱلطَّيۡرُ مِن رَّأۡسِهِۦۚ﴾، وفي ذلك نِكاتٌ[3]:

إحداها: أنَّه أَبْهَمَ ثقةً بدلالَةِ التَّعبيرِ؛ فإنَّ الّذي يَسْقي سيِّدَهُ خمْرًا أَليَقُ وأنسبُ بِمَنْ رأى أنَّه يعصِرُ عنبًا، والّذي يُصْلَبُ، فتأكلُ الطَّيْرُ من رأسِهِ أَنسبُ بِمَنْ رأى في منامِهِ أنَّهُ يَحْمِلُ فوقَ رأسِهِ خُبْزًا، فتأكُلُ الطَّيْرُ منهُ، فيكونُ في هذا لفٌّ ونشْرٌ مُرتَّبٌ.

ثانيها: أنَّه لمّا كان في الجوابِ ما يسوءُ أحدَهُما؛ أَبْهَمَ وترَكَ التَّعيينَ؛ ليُجَوِّزَ كلُّ واحدٍ منهما أنَّه الظّافِرُ النّاجي، فإن أُلْجِئَ يوسُفُ عليه السلام إلى التَّعيين؛ كان ذلكَ الإلجاءُ عُذْرًا له في الخروجِ عَنِ الأَلْيَقِ.

ثالثُها: أنَّ في تَرْكِ التَّعيينِ اجتنابًا لمخاطَبَةِ أحَدِهما بما يُفْزِعُ قَلْبَهُ غايةَ الفزَعِ، كان في الإبهامِ رعايةً لحُسْنِ الصُّحْبَةِ.

معنى الفاء في: ﴿فَيَسۡقِي﴾:

طيُّ الزَّمن بعدم تحديد الميقات، إشارة إلى سرعة الخروج من السِّجن

دلَّت الفاء في قوله تعالى: ﴿فَيَسۡقِي﴾ على كلامٍ محذوف، تقديره: (أمّا أحدُكما؛ فيخرج من السِّجن، ويسقى ربَّه خمرًا)، فطوى زمن

(1) ابن عطيّة، المُحرّر الوجيز: 3/245، والقُونويّ، حاشيته على تفسير البيضاوي: 10/329.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 6/278، والخازن، لُباب التّأويل: 2/529.
(3) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/279، والبقاعيّ، نظم الدّرر: 10/91، والشّوكانيّ، فتح القدير: 3/35، والآلوسيّ، روح المعاني: 6/436، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 12/277.

بقائه قبل الخروج، ليدُلَّ على سرعة خروجه من السِّجن، وفي هذا إسعادٌ لصاحب الرُّؤيا الأولى؛ لأنَّ ذلك إشارة إلى خروجه من الحبس.

دلالة التَّعبير بالمضارع ﴿فَيَسْقِى﴾:

دل التَّعبير بالمضارع ﴿فَيَسْقِى﴾، على دوام استمرار صاحب الرُّؤيا الأولى، في قصر الملك بتقديمه الشَّراب له، وفي هذا بشارة بسلامته من الأذى، لأنَّه يعيش في قصر ملك مصر.

معنى الاستمرار في الفعل، إشارة إلى استمرار عيشه في القصر

سرُّ التَّعبير بلفظ (الرَّبّ):

عبَّر القرآن الكريم بلفظ (الرّبّ)، في قوله: ﴿فَيَسْقِى رَبَّهُۥ خَمْرًا﴾ دون السَّيِّد؛ لأنَّ لفظ ﴿رَبَّهُۥ﴾ يُقال باعتبار أنَّ الملك هو الّذي يقوم على أمره وتربيته، بخلاف لفظ (السّيد)، فهو المُتولّي للسّواد؛ أيّ: للجماعة الكثيرة، فيُقال: سيِّد القوم، ولمَّا كان المقام مُتعلِّقًا بخدمته للملك الّذي يقوم على أمره؛ فقد عبَّر بلفظ الرَّبِّ[1].

المقامُ متعلِّقٌ بخدمة الساقي للملك الَّذي يقوم على أمره وتربيته

دلالة الإضافة في: ﴿رَبَّهُۥ﴾:

دلَّت الإضافة في قوله تعالى: ﴿رَبَّهُۥ﴾ على أنَّ ساقيَ المَلك، في محلِّ الحَظوة والتَّكريم، وفيه تمهيدٌ لما سيطلبه يوسف عليه السلام إليه، بعد ذلك بقوله: ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾.

الإشارةُ إلى أنَّ ساقيَ المَلك في محلِّ الحَظْوة والتَّكريم

علَّةُ التَّعبير بلفظ ﴿خَمْرًا﴾:

عبَّر القرآن الكريم بلفظ ﴿خَمْرًا﴾ - ولم يقل: (شرابًا) - للدَّلالة على أنَّ ملوك مصر في هذا العهد، لهم سُقاة يقومون بصناعة الخمور لهم، وفي هذا إشارة إلى حالة البذخ والرَّفاهية الَّتي كانوا يعيشونها.

الخمر مظهر للبذخ، وهي مُحرَّمة في كلِّ الشَّرائع السَّماويَّة

معنى الفاء في: ﴿فَيُصْلَبُ﴾:

دلَّت الفاء في قوله تعالى: ﴿فَيُصْلَبُ﴾، على كلامٍ محذوف، وذلك أنَّ الَّذي رأى على رأسه خبزًا تأكل الطَّير منه، سيخرج من السِّجن،

(1) الرّاغب، المفردات: (ربّ).

لا مفرَّ من القَدَر، ولو كان فيه الأذى والضَّرر

ويذهب إلى العقاب المُعدِّ له، ويكون تقدير الكلام المحذوف: (يخرج من السِّجن، ويُذهب به إلى الملك، لإقامة الحُكم عليه، بالصَّلب، فيُصلب)، فحُذف ذلك الكلام بدلالة الفاء عليه.

بلاغة المجاز ببناءِ الفِعْلِ ﴿فَيُصْلَبُ﴾ لِلمَفْعولِ:

تجلية الصُّورة بالمجاز؛ فالعادَةُ قاضيَةٌ بأنَّ المِلكَ لا يُباشِرُ الصَّلْب

بُنِيَ الفِعْلُ في قوله: ﴿فَيُصْلَبُ﴾ للمفعول من قولِ اللّه سُبحانَهُ: ﴿وَأَمَّا ٱلْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِۦ﴾، للعِلْمِ بالفاعِلِ، فإنَّ الَّذي لهُ قوَّةُ الصَّلْبِ، والسُّلْطانُ على الأَمْرِ به؛ هو المَلِكُ[1]، فكان مَعْنى: ﴿فَيُصْلَبُ﴾؛ أيْ: يَصْلِبُهُ المِلكُ، ويكون الإسنادُ مِنَ المجازِ العقليِّ؛ لأنَّ العادَةَ قاضيَةٌ بأنَّ المَلِكَ لا يُباشِرُ مِثْلَ هذا.

دلالة التَّعبير بلفظ (الصّلب):

لوحِظَ في الصَّلْب المعنى التّعبيريُّ لرموز رؤية حامل الخبز على رأسه

آثر السِّياق الكريمُ التَّعبيرَ بالصَّلب دون القتل؛ لأنَّ الصَّلب أحد وسائل القتل، فللقتل صورٌ عديدة، منها الذَّبح والضَّرب ونحو ذلك، ممّا هو معروف من صور القتل، والصَّلب صورة من هذه الصُّور، بل هو من أشدِّها؛ لأنَّه تعليق الإنسان من صُلْبه، وتتمُّ بشدِّ المصلوب على شيء منصوب من حجَرٍ صُلْبٍ أو خشب؛ لينتهي أمره إلى الموت، وهذا اللّفظ لُوحظ فيه المعنى التّعبيريُّ لرموز رؤية حامل الخبز على رأسه، ملاحظةً ببروز الخبز المحمول على الرّأس وظهوره للنّاس مع الصَّلْب الّذي يكون في مكانٍ عام على مرأى النّاس ومجتمعهم، وقد استُخدم الصَّلْب عقوبةَ إعدامٍ في العديد من الحضارات القديمة، ومنها الحضارةُ المصريّة، وقد يكون الصَّلْب بعد القتل، وعلى ذلك فالقتل أعمُّ من الصَّلب؛ لأنَّ الصَّلب قد يكون من وسائل القتل، وقد يكون من باب التَّعذيب للعِظَة والعبرة، ثمَّ يُعفى عنه.

سرُّ التَّعبير بلفظ (الأكل):

جاء التَّعبير القرآنيُّ بالأكل، في قوله: ﴿فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ﴾ دون

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/91.

(تَطْعَمُ)، وإن كان الأكل اسمًا جامعًا لكلِّ ما يُطعم، إلّا أنّ الأكل يفترق عن الإطعام، في أنَّه أعمُّ، فيُطلق على إنفاق المال، في قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: 188]، لمَّا كان الأكل أعظم ما يُحتاج فيه إلى المال، ويُعبَّر به على أكيلَةِ الأسد؛ أيّ: فريسته الّتي يأكلها، ويُعبَّر به عن الفساد، نحو: ﴿كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝٥﴾ [الفيل: 5]، ويُعبَّر به في النَّهي عن الغيبة، في قوله: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾؛ ففي كلِّ ذلك لم يَرِد لفظ الإطعام، وهذا دليلٌ على أنَّ الأكل يختلف عن الإطعام، ويؤكِّد ذلك قوله: ﴿فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ۝٢٨﴾ [الحجّ: 28]، والعطف يقتضي المغايرة؛ لذلك كان تعبير القرآن هنا بالأكل مناسبًا للآكل - وهم الطُّيور - فأمْرُ التَّذوُّقِ عندهم غير موجود[1].

التّعبيرُ هنا بالأكل، مناسبٌ للآكل، وهم الطّيور الّتي لا ذائقة لها

دلالةُ تخصيص (الطّير) دون غيره في تأويل الرّؤيا:

دلَّ تخصيص الأكل منه بالطَّير، على أنَّ المصلوب سيبقى مشدودًا في مكان صلبه زمنًا ممتدًّا، وينقطع عنه النّاس والمارَّة؛ ممَّا يُمكِّن الطَّيرَ الجارحة والكاسرة - الّتي طعامها اللّحوم - من أكل لحم رأسه وشَحمه، وما فيه من المخِّ؛ بدلالة رمز الخُبز في الرّؤيا الّتي رآها الفتى الآخر، وهذا يعني: أنَّه صُلب في مكان أو محلٍّ تتمكَّن الطَّير من أكل رأسه وما حوى، ووضُع في مكان مكشوف للطّيور الجارحة.

الصَّلب في العراء من أشنع التَّنكيل بجثَّة المصلوب

بلاغة المجاز المُرسل في التَّعبير بشبه الجملة:

خصَّ القرآن الكريم أكْلَ الطَّير من رأسه، مع أنَّ الأكل يكون من كلِّ جسده من باب المجاز المُرسل، باعتبار علاقة الجزء بالكلِّ، أو آثر التَّعبير بقوله تعالى: ﴿مِن رَّأْسِهِۦ﴾، باعتبار أنَّها أشرف ما في الجسد، وأنَّها كانت محلَّ التَّدبير لتسميم الملك وقتلِه من هذا الرّائي المتَّهم بأنَّه أراد أن يضع في طعام الملك السُّمَّ ليقتلَهُ.

تظليل المشاهد بالصُّور المقرَّبة، يجمِّل السَّرد القصصيَّ ويُرقِّيه

(1) الرّاغب، المفردات: (أكل).

بلاغة أسلوب الاختِباكِ في السّياق:

بـيـان أنّ طَـيّ ما دَلّـتْ عَـلَيْهِ القَرائِنُ اقْتِصادٌ في اللَّفْظِ

في قَولِ اللّه ﷻ: ﴿فَيَسْقِي رَبَّهُۥ خَمْرًا ۖ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِۦ ۚ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ احتباكٌ، وهوَ المُسمَّى حذْفَ التَّقابُلِ أَوِ الحذْفَ المقابَلِيَّ، ووجْهُهُ أنَّ ذِكْرَ ملزومِ السَّلامَةِ والقُرْبِ في الأوَّلِ دليلٌ على الهلاكِ في الثّاني، وذِكْرَ ملزومِ العَطَبِ في الثّاني دليلٌ على السَّلامَةِ في الأوَّلِ[1]، وتوضيحُ ذلك: أنَّه ذكر أوَّلًا سَقْيَ الفَتى المِلكَ الخَمْرَ، ويَلْزَمُ من هذا سلامَتُهُ مِنَ السِّجْنِ والقَتْلِ وقُرْبُهُ مِنَ الملكِ، فالمنصوصُ عليهِ في التَّعبير هو ملزومُ السَّلامَةِ والقُرْبِ، وحُذِفَ مقابِلُهُ مع الثّاني، وهوَ الإبْعادُ والهلاكُ، ثُمَّ نُصَّ في الثّاني على ملزوم الهلاكِ، ولازِمُهُ: الصَّلْبُ؛ فإنَّ الصَّلْبَ لا يكونُ إلَّا بَعْدَ القَتْلِ؛ ليُجْعَلَ الميِّتُ عِبْرَةً لغيرِهِ، وحُذِفَ مقابِلُهُ مِنَ الأوَّلِ وهوَ السَّلامَةُ.

عِلَّةُ الفَصْلِ في: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾:

الـقَـطْـعُ بِـوُقـوعِ مَضْمونِ ما عَبَّرَهُ يوسُفُ عليه السلام

فُصِلَ قولُ اللّه ﷻ: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ عمّا قَبْلَهُ؛ لوقوعِهِ استئنافًا بيانيًّا، وذلك لأنَّ الجُملةَ واردَةٌ جوابًا عَنْ سُؤالٍ يُفْهَمُ مِمَّا تقدَّم، فإنَّ يوسُفَ عليه السلام لمّا عبَّر الرُّؤيا، كأنَّه قيلَ لَهُ: انْظُر فيما تقولُ، هل ذلكَ واقِعٌ فِعْلًا؟ فجاءَ الجوابُ مؤكِّدًا ذلك: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾، فبين هذهِ الجملَةِ وما قَبْلَها شِبْهُ كمالِ الاتِّصالِ.

ويجوزُ أن تكون الجملَةُ جوابًا لسؤالٍ صريحٍ، طُوِيَ ذِكْرُهُ مِنَ القِصَّةِ، والتَّقديرُ - عَلى ما قالَهُ جماعَةٌ مِنْ أهلِ العِلْمِ بالتَّفسيرِ - أنَّهما قالَا: ما رأيْنا شيئًا في منامِنا، إنَّما كُنّا نَلْعَبُ وقد كذَبْنا؛ فجاءَ الجواب: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾؛ أيْ: سيكونُ الأمْرُ كما أَخْبَرتُكما بِهِ قَبْلُ، ولو لَمْ ترَيا ذَلِكَ في المنامِ حقًّا[2].

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/91.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/91.

دلالة التَّعبير بـ ﴿قُضِيَ﴾:

عبَّر القرآن الكريم بالقضاء دون الحُكم؛ لوجود فرق بينهما، فالتَّعبير بالقضاء يدلُّ على أنَّ الأمر فُصل، وتمَّ أمره بحيث لا يمكن تلافيه، أمّا الحُكم؛ فهو أن تُقضي على الشَّيء بأنَّه كذا أو ليس بكذا، سواءٌ ألزمتَ ذلك غيرك أم لم تُلزمه، وعلى هذا افترق القضاء عن الحُكم من ناحية الإلزام وعدمه، ولمَّا كان الأمر هنا مبنيًّا على النَّفاذ؛ ناسبه التَّعبير بالقضاء[1].

الدلالة على أنَّ تفسير الرّؤيا لازم النَّفاذ

نُكْتَةُ بناءِ الفِعْلِ ﴿قُضِيَ﴾ لِلمَفْعولِ:

بُنِيَ الفِعْلُ ﴿قُضِيَ﴾ للمفعولِ في قولِ اللهِ ﷻ: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾؛ للإيماءِ إلى عَظَمَةِ اللهِ ﷻ، وأنَّ قضاءَ الأمورِ عليهِ سَهْلٌ وهيِّنٌ[2].

الإشارة إلى عَظَمَةِ الله ﷻ، وأنَّ قضاءَ الأمورِ عليهِ سَهْلٌ وهيِّنٌ

سِرُّ التَّعْبيرِ بالماضي ﴿قُضِيَ﴾:

النّاظر في الأسلوب القرآنيِّ يجد أنَّه عبَّر عَنِ المُسْتَقْبلِ بالفِعْلِ الماضي ﴿قُضِيَ﴾، ومُقتضى الظَّاهرِ أَنْ يَرِدَ النَّظْمُ القرآنيُّ على صيغة المضارع: (سيُقْضَى الأمرُ)؛ أيْ: سيَقَعُ على وَفْقِ ما أخبرتُكُم به.

تَعْبيرُ الرُّؤيا من الأنبياء أمرٌ قطعيٌّ؛ لأنَّهم مُلهَمون من الله

فنُكْتَةُ العدولِ عَنِ التَّعبير بالفعْلِ المضارعِ إلى الفِعْلِ الماضي هوَ الإيماءُ إلى تحقُّقِ الوقوعِ، وأنَّه سيقَعُ قَطْعًا حتّى كأنَّه حصلَ وانْتَهى، وإنَّما قَطَعَ بالوقوعِ مع أنَّ تعبير الرُّؤى قائمٌ على الاجتهادِ والظَّنِّ؛ لكونِهِ نبيًّا، وقد قالَ ذلكَ بوحْيٍ مِنَ اللهِ ﷻ[3].

معنى (أل) في: ﴿ٱلۡأَمۡرُ﴾:

تعدَّد المُراد بـ (أل) في ﴿ٱلۡأَمۡرُ﴾ في قولِ اللهِ تَعالى: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾، فيجوزُ أن تكون للجنس؛ أيْ: أمر كلٍّ منكما[4]،

ما أهمَّ واتَّصل بالمصير، فهو بالاستفتاء جدير

(1) الرّاغب، المفردات: (قضى - حكم).
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 10/91.
(3) الماورديّ، النّكت والعيون: 3/39.
(4) الصّاوي، حاشية الصّاوي على الجلالين: 2/244.

ويجوز أن يكون مُرادًا به السُّؤالُ والجوابُ، والمَعْنى: قُضِي سؤالُكم وجوابي عَنْهُ، ويَحْتَمِلُ أن يكون المُرادُ به التَّأويلَ، والمَعْنى: قُضِيَ تأويلُهُ.

دلالة إسناد القضاء إلى الأمر في ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾:

لكلِّ سؤال عند المُلْهَمين جواب، ولكلِّ أمرٍ مآلٌ

أُسنِدَ القضاءُ إلى الأمر في قوله تعالى: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾ مع أنَّه من أحوال مآله؛ لأنَّه في الحقيقة عين ذلك المآل، وقد ظهر في عالم المثال بتلك الصّورة[1].

نُكْتَةُ إِفْرادِ لَفْظِ الأَمْرِ ﴿ٱلْأَمْرُ﴾:

الإفـــرادُ جـاء مناسِبًا لقولِهما حسبما وحَّداه في طلب تأويل الرّؤيين

أُفْرِدَ لفظُ الأمْرِ في قولِ الله ﷻ: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾، مع تَعَدُّدِ رُؤياهُما؛ لكونِهِ وردَ مناسِبًا لقولِهما حسبما وحَّداه في طلب تأويل الرّؤيين، في قوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ﴾ [يوسف: 36] فوحَّدا الضَّميرَ، ولا يَصِحُّ أَنْ يُفسَّرَ الأَمْرُ ههنا بِما اتُّهِما بِهِ، وسُجِنا من أجلِهِ؛ فإنَّهما لم يُسألا عَنْ ذلكَ[2].

سِرُّ تَقْييدِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ بِالوَصْفِ:

من مَقاصِدِ الوَصْفِ تَفْسيرُ المُبْهَمِ

أُتْبِعَ المُسْنَدُ إليه ﴿ٱلْأَمْرُ﴾ بالوصْفِ في قولِ الله تَعالى: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾؛ لإرادَةِ البيانِ والإيضاحِ، فإنَّ لَفْظَ الأَمْرِ فيه ضَرْبٌ مِنَ الإبهامِ، فجاءَ تفسيرُهُ بالوصْفِ: ﴿ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾؛ أيْ: الأَمْرُ الّذي طلبتُما الإفتاء فيهِ، وهوَ تعبيرُ الرُّؤْيا[3].

دلالَةُ التَّعبير بالجملة الخَبَرِيّة:

تَحْقيقُ مَضْمونِ الرُّؤْيا وَتَأْكيدُهُ، هو قدر الله وحكمه

قولُ الله سُبحانَهُ: ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ خَبَرٌ يُرادُ به تحقيقُ تعبيرِهِ وتأكيدُهُ، وأنَّ تأويلَ ما سألا عَنْهُ هو ما أَخْبَرَهُما به، وذلك لأنَّهما اسْتَفْتيا في دلالَةِ الرُّؤيا على ما سَيَكونُ في المستَقْبَلِ في أَمْرِ سَجْنِهما؛ إذْ ذلكَ أكبرُ ما يهُمُّهُما[4]. وفيه إشارة إلى أنَّه

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 12/246.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/279.
(3) البقاعي، نظم الدّرر: 10/91.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 12/278.

ورد مورد الجواب عن سؤالٍ يخطر ببالهما في هذا التَّعبير، هل هو تعبير قطعيٌّ أم ظنّيٌّ، فكان الجواب: تسألاني عن تعبير رؤياكما وتفسيرهما، والشّأن فيهما أنَّه قد بُتَّ الحكمُ فيهما، وفيه دلالة على أنَّ ما قاله يوسف عليه السلام هو عن طريق الوحي من ربِّه ﷻ، وليس مجرَّد تعبير رؤيا مبنيَّة على الظَّنِّ والتَّخمين.

نُكْتَةُ تَقْديمِ الجارِّ وَالمَجْرورِ على الفُتيا:

بيـــان إرادَةِ الحَصْرِ وَالقَصْرِ، مَـعَ مُـراعـاةِ الـتَّـنـاسُـبِ في الفَواصِلِ

قُدِّمَ الجارُّ والمجرورُ ﴿فِيهِ﴾ من قولِ الله ﷻ: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾ وكان حقُّهُ التَّأخيرَ، بأن يَرِدَ النَّظْمُ القرآنيُّ: (قُضِيَ الأمرُ الّذي تستَفتيانِ فيهِ)؛ وذلك لإرادَةِ القصْرِ والحصْرِ؛ أيْ: قُضِيَ الأمر الّذي عَنْهُ تَسْألانِ لا عَنْ غيرِهِ[1]، وحسَّنَ التَّقديمَ أيضًا تناسُبُ الفواصِلِ، فإنَّه لا يَخْفى أنَّ تأخيرَ الجارِّ والمجرورِ يُفوِّتُ هذا التَّناسُبَ.

فائِدَةُ التَّعْبيرِ بِالاسْتِفْتاءِ في السّياق المؤتى:

تـوكـيـدُ عـظـمةِ شَـــأْنِ تَـعْـبـيرِ الـرُّؤى، ورفعةِ مَـقـامِ يـوسـف بذلك العِلم

في التَّعبير عن طلبِ تأويلِ الرُّؤيا بالاسْتِفْتاءِ، في قولِه: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾، تهويلٌ لأمْرِه وتفخيمٌ لشأنِه؛ وذلك لأنَّ أصلَ الاسْتِفْتاءِ مختصٌّ بالنَّوازِلِ المشكلَةِ، والحُكْمِ المُبْهَمِ جوابُهُ[2].

سِرُّ التَّعْبيرِ بِالفِعْلِ المُضارِعِ ﴿تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾:

اسْتِحْضارُ صورَةِ الاسْـتِـفْـتـاءِ؛ لِيَكونَ أَدْخَلَ في الإلْزامِ

جاءَ التَّعبيرُ بالفِعْلِ المضارِعِ ﴿تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾ منْ قولِ الله ﷻ: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾، معَ أنَّ اسْتِفْتاءَهُما مُتقدِّمٌ، فكان مُقْتضى الظّاهِرِ أن يَرِدَ النَّظْمُ القرآنيُّ: (قُضِيَ الأمْرُ الّذي فيهِ اسْتَفْتَيْتُما)؛ وذلِكَ لِما أنَّهُما بصدَدِ الاسْتِفْتاءِ إلى أن يَنْتَهِيَ يوسُفُ عليه السلام من فَتْواهُ[3].

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/91.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/279، والقاسميّ، محاسن التّأويل: 6/178.
(3) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/279، والقاسميّ، محاسن التّأويل: 6/178.

ويجوزُ أن يكونَ التَّعبيرُ بالفِعْلِ المُضارِعِ لإرادَةِ استحضار صورَةِ اسْتِفْتائِهما؛ لِيَكونَ أَلْزَمَ لَهُما؛ إذْ أَنْكَرا أَنْ يكونا رَأَيا شيئًا في منامِهما، كَما ذَكر ذلكَ جمعٌ من أهلِ التَّفسير.

دلالة التَّعبير بلفظ (الاستفتاء):

يقتضي المشهد استفتاء لا سؤالًا، لما فيه من خصوصيَّة

آثر السياقُ التَّعبيرَ بالاستفتاء في قوله: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾، دون السُّؤال، لوجود فرق بينهما؛ فالاستفتاء في اللُّغة: السُّؤال عن المُشكل المجهول، والفتوى جوابه سواءٌ أكان نبأً أم حُكمًا، وقد غلب في الاستعمال الشَّرعيِّ في السُّؤال عن الأحكام الشَّرعيَّة؛ بخلاف السُّؤال فهو عامٌّ لكلِّ شيء، وعلى هذا فالسُّؤال أعمُّ، والاستفتاء أخصُّ[1].

(1) رشيد رضا، تفسير المنار: 12/259.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثاني والعشرون، سورة هود من الآية 115 إلى سورة يوسف الآية 55
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1445هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثاني والعشرون، سورة هود من الآية 115 إلى سورة يوسف الآية 55
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 22 ، 812 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-19-7
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 22 : المجلد الثاني والعشرون، سورة هود من الآية 115 إلى سورة يوسف الآية 55.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-19-7
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-3382819 بتاريخ 2024/02/13م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»